الجمهوريّة التّونسيّة **الحمد لله**

مجلس المنافسة

الدّائرة القضائيّة الأولى

القضيّة عدد : 181508

تاريخ القرار : 28 نوفمبر 2019

قـرار

أصدر مجلس المنافسة القرار التّالي بين :

المدّعية : شركة "التّجارة والتّوزيع **Négoce et distribution** " الكائن مقرّها الإجتماعي بالمنطقة الصّناعيّة دار شعبان الفهري، نابل، نائبها الأستاذ إلياس مالوش، مكتبه بمركّب قالاكسي 2000، بلوك د، الطّابق السّابع، نهج العربيّة السّعوديّة 1002 تونس،

من جهة،

والمدّعى عليها شركة "المواد الصّحيّة **Société D'Articles Hygiéniques SAH** "، الكائن مقرّها الإجتماعي بنهج 8610، عدد 5، المنطقة الصّناعيّة الشّرقيّة 1-2035، تونس قرطاج، نائبها الأستاذ محمّد سرحان خليف، مكتبه بشركة المحاماة المزيّو كناني وخليف، نهج غرّة جوان، عدد 15 ، ميتوال فيل 1082 تونس،

من جهة أخرى.

بعد الإطّلاع على عريضة الدّعوى المقدّمة من الأستاذ إلياس مالوش، نيابة عن شركة " التّجارة والتّوزيع Négoce & Distribution"، و المرسّمة بكتابة مجلس المنافسة تحت عدد 181508 بتاريخ 1 جوان 2018، ضدّ شركة "المواد الصّحيّة Société D'Articles Hygiénique" والتّي جاء بها أنّ المدّعية مرتبطة مع المطلوبة بعلاقة تجاريّة إمتدّت لسنوات عديدة، محقّقة خلالها أرقام معاملات هامّة تجاوز معدّلها السّنويّ 12 مليون دينار، وهو ما مكّنها من التّفاوض والإتّفاق معها لتنفيعها بإسقاطات سنويّة بلغت سقف الـ7 % من رقم المعاملات المحقّق سنويّا، ضمّنت بالإتّفاقيّات الإطاريّة للفترة الممتدّة من سنة 2014 إلى سنة 2017.إلّا أنّها فوجئت مع مطلع سنة 2018 بتعديل الشّركة الخصيمة والمزوّدة لها لشروط التّعامل التّجاري معها، وذلك بفرضها رقم معاملات أدنى قدره 13.5 مليون دينار لتمتيعها بنفس نسبة التّخفيضات السّنويّة(7%)، فضلا عن تعليق مواصلة التّعاقد معها بقبول ذات الشّرط وفسخ العقد وإيقاف التّعامل التّجاري معها في صورة عدم القبول، وهو ما يعدّ شرطا مجحفا وإفراطا في إستغلال وضعيّة التّبعيّة الإقتصاديّة التّي توجد فيها تجاهها. وبمجرّد رفض المدّعية الخضوع إلى الشّروط المذكورة، عمدت المدّعى عليها إلى إيقاف التّعامل معها، الأمر الذي كبّدها أضرارا جسيمة تمثّلت في:

- تقهقر وتراجع رقم معاملاتها بدرجة كبيرة جدّا.
- تراجع مرابيحها بشكل كبير.
- تآكل هوامش الرّبح المطبّقة من قبلها وتفاقم الأضرار بشكل مستمرّ مع تمادي إيقاف العلاقة التّجاريّة مع الخصيمة دون سبب موضوعيّ.

وفضلا عن ذلك، فقد تعنّتت المدّعى عليها في قبول عمليّة مقاصة لديون متبادلة(دين لفائدة المدّعى عليها ناهز الـ497 ألف دينار، مقابل دين لفائدة المدّعية تجاوز المليون دينار).

وإستنادا إلى ما ذكر، فإنّ الممارسات المرتكبة تنضوي تحت أحكام الفصل 5 من القانون المنظّم للمنافسة والأسعار، وتعدّ إستغلالا مفرطا لوضعيّة تبعيّة إقتصاديّة في ظلّ عدم توفّر حلول بديلة للتّسوّق أو التّزوّد، وطلبت المدّعية :

- إعتبار الأعمال التّي أتتها الخصيمة ممارسات مخلّة بالمنافسة، وتوجيه أمر بالكفّ عنها.
- إعتبار الممارسات المذكورة إفراطا في إستغلال وضعيّة تبعيّة إقتصاديّة ،
- تسليط عقوبات ماليّة على المدّعى عليها وفقا لمكانتها في السّوق، وبالنّظر لخطورة الممارسات المرتكبة منها، وتأثيرها على السّوق.

- حفظ الحقّ فيما زاد على ذلك.

وبعد الإطّلاع على الوثائق التّكميليّة التّي قدّمها نائب المدّعية بتاريخ 27 جويلية 2018 والمتعلّقة بتقديم مؤيّدات تكميليّة لعريضة الدّعوى المقدّمة.

وبعد الإطّلاع على محضر سماع الممثّل القانوني للمدّعية والمحرّر بتاريخ 19 سبتمبر 2018، والذي أشار فيه أنّ التّعامل بين الطّرفين إمتدّ لما يفوق الـ20 سنة وأنّ مسالك توزيع الورق الصّحّي بالجملة مرتبطة بمسالك توزيع مواد التّنظيف، وأنّ الشّركة التّي يمثلّها توجد في علاقة تبعيّة إقتصاديّة تجاه الشّركة المطلوبة، أخذا بعين الاعتبار مكانة علامة المدّعى عليها" ليلاس LILAS" وتأثيرها في إجمالي نشاط المدّعية، فضلا عن تعسّف المدّعى عليها وفرضها لشروط مجحفة من خلال إتّفاقيّة سنة 2018.

وبعد الإطّلاع على ردّ شركة " المواد الصّحيّة" المقدّم من قبل الأستاذ محمّد سرحان خليف، والمسجّل بمكتب الضّبط لمجلس المنافسة تحت عدد 710 بتاريخ 1 نوفمبر 2018، والذي تمسّك فيه بعدم وجاهة الدّعوى لعدم توفّر أركانها ومقوّماتها، ضرورة أنّ الإتّفاق الرّابط بين الطّرفين خاضع لإرادة الأطراف وإلى حرّيتها التّعاقديّة. وأنّ العقد المذكور إنتهى بانتهاء مدّته، وهو غير قابل للتّجديد الضّمني بإعتباره عقدا محدّد الأجل، لذلك فإنّه لا يمكن توصيف العلاقة الرّابطة بين الطّرفين بعقد توزيع حصريّ، و أنّ العلاقة القائمة بين الطّرفين بعد نهاية إتّفاقيّة 2017، أصبحت علاقة تجاريّة، تخضع في إجمالها إلى حرّية التّعاقد، وأنّه لا وجود لعلاقة تبعيّة إقتصاديّة بالنّظر لعدم تقديم العارضة لمعطيات حول مكانة وحجم المدّعى عليها بالسّوق المرجعيّة.

وفضلا عن ذلك، فإنّ العارضة لم تقدّم الدّليل على توفّر مقوّمات العناصر المثبتة للتّبعيّة الإقتصاديّة، والمتعلّقة بالأساس بـــ:

- حجم ونصيب المدّعى عليها بالسّوق.
- مدى تأثيرها في رقم معاملاتها الجمليّة.
- إستعصاء التّزوّد بمواد مشابهة.

كما أنّ الحلول البديلة متوفّرة للعارضة، وهي أفضل من الحاليّة، ذلك أن إتّفاقيّة سنة 2018 لم يتمّ إمضائها ولم تدخل حيز النّفاذ، وهو ما يستوجب التّعامل وفق عمليّات بيع وشراء عاديّة منفصلة على ما ضمّن بمشروع الإتّفاقيّة.كما أنّ منوّبته لم ترفض أيّة طلبيّة واردة عن العارضة بتاريخ لاحق لتاريخ رفض إمضاء مشروع الإتّفاقيّة الخاصّة بسنة 2018 .

لذلك ، فإنّه لا صحّة لما إدّعته العارضة من قطع فجئي للعلاقة بينهما ، وطلب نائب المدّعى عليها تبعا لذلك رفض الدّعوى.

وبعد الإطّلاع على الوثائق التّكميليّة المدلى بها من قبل المدّعى عليها والمسجّلة بمكتب الضّبط المركزي لمجلس المنافسة تحت عدد 735 بتاريخ 10 ديسمبر 2018 .

وبعد الإطّلاع على الوثائق المقدّمة من قبل المدّعية والمسجّلة بمكتب الضّبط المركزي لمجلس المنافسة تحت عدد 859 بتاريخ 28 ديسمبر 2018 .

وبعد الإطّلاع على تصريحات الممثّلة القانونيّة لشركة "المواد الصّحيّة" المضمّنة بمحضر السّماع المحرّر في 19 فيفري 2019، والتّي جاء بها خاصّة ما يلي:

- إفراد شركة "التّجارة والتّوزيع" باعتبارها تاجر جملة باتّفاقيّات تجاريّة سنويّة وتخفيضات سنويّة 7 % من إجمالي معاملاتها السّنويّة، طيلة الفترة الممتدّة بين 2014-2017.
- تميّز التّعامل مع المدّعية بالخصوصيّات التّاليّة :
- أنّ شركة "التّجارة والتّوزيع" هي الشّركة الوحيدة المنظّمة في تعاملها المباشر مع تجّار التّفصيل بتونس.
- تحوّزها بتمثيليّات في العديد من الولايات.
- تحكّمها في سوق مواد التّنظيف وخاصّة مادّة الجافال التّي تمتلك بها حصّة سوقيّة تقدر بـ 70 % .

- أنّ شركة " المواد الصّحيّة" عملت على حسن توظيف تموقع الشرّكة المدّعية بمسالك التّوزيع داخل البلاد، لترويج منتجاتها من الورق الصّحي، ونظير ذلك منحت "المواد الصّحيّة" شركة" التّجارة والتّوزيع" تخفيضات سنويّة تقدّر بـــ 7 % تجدّد سنويّا وفقا لإتّفاق بين الطّرفين، مع التّأكيد على أنّ تلك التّخفيضات هي نظير توزيع المدّعية المباشر لتجّار التّفصيل، ومقابل شبكة توزيع تمتلكها.
- مطالبة شركة "المواد الصّحيّة" لشركة "التّجارة والتّوزيع" بموافاتها بمكانة منتجاتها بمختلف مسالك التّوزيع، وهو ما رفضته هذه الأخيرة.
- الرّقم الأدنى المقترح من قبل شركة " المواد الصّحيّة " ضمن إتّفاقيّة 2018 كان مجرّد إقتراح إستند إلى تطوّر تعاملها مع المدّعية خلال سنوات 2015-2017.
- مبادرة شركة "المواد الصّحيّة " بدعوة المدّعية إلى تحديد رقم معاملات أدنى من جانبها أو العدول النّهائي عن التّنصيص عليه للتّمتّع بتخفيضات سنويّة خاصّة بسنة 2018 كان نظير تمسك شركة " المواد الصّحيّة " بمعرفة مسالك ترويج المنتجات الخاصّة بها.
- لم يتم رفض أيّ طلبيّة واردة عن المدّعية بالرّغم من عدم إمضاء إتّفاقيّة سنة 2018.
- أنّ المدّعى عليها غير متمسّكة بفحوى إتّفاقيّة 2018، ومستعدّة لتعديلها شريطة معرفتها لواقع توزيع منتجاتها بمسالك توزيع المدّعية.
- استعداد شركة " المواد الصّحيّة" للتّصالح والتّحاور مع المدّعية في شأن إتّفاقيّة سنة 2018.
- تواجد شركة "المواد الصّحيّة" في وضعيّة تبعيّة تجاه المدّعية لما تمتلكه هذه الأخيرة من مكانة في مسالك التّوزيع.

وبعد الإطّلاع على ما يفيد توجيه تقرير ختم الأبحاث إلى الأطراف وإلى مندوب الحكومة بتاريخ 30 أوت 2019 .

وبعد الإطّلاع على تقرير الأستاذ إلياس مالوش نيابة عن المدّعية ردّا على تقرير ختم الأبحاث والمرسّم بمكتب الضّبط المركزي لمجلس المنافسة تحت عدد 671 بتاريخ11 أكتوبر 2019 ، والذي

جاء فيه بالخصوص تمسّكها بعريضة الدّعوى خاصّة وأنّ المدّعى عليها عملت على تطبيق شروط تمييزيّة مجحفة تجاه منوّبته، وذلك مقارنة مع شروط التّعامل السّابقة بينهما، ومقارنة كذلك بتعاملها مع المساحات التّجاريّة الكبرى، وخاصّة ما تعلّق بشروط منح التّخفيضات السّنويّة، بما يعدّ مظهرا من مظاهر الإفراط في إستغلال علاقة التّبعيّة الإقتصاديّة، خاصّة وأنّ الهدف الأساسي تعلّق في الواقع بمعرفة المعطيات الخاصّة بقطاع مواد التّنظيف الذي تنشط فيه المدّعية ومساومتها على ذلك ، وهو ما تأكّد فعليّا سنة 2019 بعرض مواد تنظيف حاملة لعلامة " ليلاس" بالسّوق، وأيّده المدير التّجاري لمجمع ليلاس بمناسبة إعلانه المالي بتاريخ 2 أكتوبر 2018 ببورصة تونس الماليّة.

وبعد الإطّلاع على تقرير الأستاذ محمّد سرحان خليف، نيابة عن الشّركة المدّعى عليها في الرّدّ على تقرير ختم الأبحاث، والمرسّم بمكتب الضّبط المركزي لمجلس المنافسة تحت عدد 692 بتاريخ 17 أكتوبر 2019 والذي لاحظ فيه بالخصوص أنّ السّوق المرجعيّة في قضية الحال لا يمكن أن تكون "سوق توزيع الورق الصّحي بالجملة"، بل هي "سوق التّزود بالورق الصّحي بالجملة"، وأنّ تقرير ختم الأبحاث لم يتضمّن ما يفيد إثبات الإذعان في جانب المدّعية للقول بوجود ممارسة مخلّة بالمنافسة في جانب المدّعى عليها. كما أنّ ربط اتّفاقيّة سنة 2018 استحقاق التّخفيضات السّنويّة بتحقيق رقم معاملات أدنى قدره 13.5 مليون دينار، لا يعدّ تعسّفا في استغلال وضعيّة التّبعيّة الإقتصاديّة،ضرورة أنّ تطوّر التّخفيضات السّنويّة وربطه برقم معاملات أدنى، يفسّر بتطوّر اقتسام الرّبح بين المنتج والموزّع لفائدة هذا الأخير، وأنّ تحويل هذه القيمة المضافة من المنتج للموزّع لا تكتسي في حدّ ذاته ممارسة مخلّة بالمنافسة.

وبعد الإطّلاع على القانون عدد 36 لسنة 2015 المؤرّخ في 15 سبتمبر 2015 المتعلّق بإعادة تنظيم المنافسة والأسعار .

وبعد الإطّلاع على الأمر عدد 477 لسنة 2006 المؤرّخ في 15 فيفري 2006 المتعلّق بضبط التّنظيم الإداريّ والماليّ وسير أعمال مجلس المنافسة،

وبعد الإطّلاع على بقيّة الأوراق المظروفة بالملف، وعلى ما يفيد إستدعاء الأطراف بالطّريقة القانونيّة لجلسة المرافعة المعيّنة ليوم الخميس 7 نوفمبر 2019، وبها تلت المقرّرة السّيّدة ليلى فتحي ملخّصا من تقرير ختم الأبحاث، وحضرت الأستاذة منى الحميدي نيابة عن زميلها الأستاذ إلياس مالوش نائب المدّعية شركة " التّجارة والتّوزيع " و رافعت في ضوء التّقارير الكتابيّة طالبة الحكم طبقا لما إنتهى إليه تقرير ختم التّحقيق. وحضر الأستاذ معز الدّردوري نيابة عن زميله الأستاذ محمّد سرحان خليف نائب المدّعى عليها شركة " المواد الصّحيّة" ، ورافع في ضوء التّقارير الكتابيّة، مؤكّدا على عدم صحّة ما إنتهى إليه تقرير ختم البحث في تحديد السّوق المرجعيّة التّي إعتبرها سوق التّوزيع في حين أنّها سوق التّزوّد والتّزويد، مؤكّدا على عدم تعرّض التّقرير المذكور إلى تأثير الممارسات المشتكى منها على التّوازن العام للسّوق، وطلب الحكم برفض الدّعوى.

وتلت مندوب الحكومة السّيّدة كريمة الهمامي ملحوظاتها المظروفة نسخة منها بالملف،

إثر ذلك، قرّر المجلس حجز القضيّة للمفاوضة والتّصريح بالحكم بجلسة يوم 14 نوفمبر 2019، وبها وبعد المفاوضة القانونيّة قرّر المجلس التّمديد في أجل المفاوضة لجلسة يوم 28 نوفمبر 2019.

و بها وبعد المفاوضة القانونيّة صرّح بما يلي :

أوّلا– من حيث الشّكل:

حيث قدّمت الدّعوى ممّن له الصّفة و المصلحة وفي الآجال القانونيّة، وإستوفت بذلك جميع مقوّماتها الشّكليّة، وتعيّن لذلك قبولها من هذه النّاحية.

ثانيّا– من حيث الأصل:

حيث كانت الدّعوى ترمي إلى إدانة تعسّف المدّعى عليها في إستغلال وضعيّة التّبعيّة الإقتصاديّة التّي تواجدت فيها الطّالبة تجاهها، وإعتبارها ممارسة مخلة بالمنافسة مستوجبة للعقاب،أخذا بعين الإعتبار مكانة المطلوبة بالسّوق وتأثيرها على توازناتها ، فضلا عن إصدار أمر بالكفّ عن ذلك.

I- دراسة السّوق :

1- تحديد السّوق المرجعيّة :

حيث إستقرّ فقه قضاء مجلس المنافسة على تعريف السّوق المرجعيّة بكونها " المكان الذي يتلاقى فيه العرض والطلب بخصوص مواد أو خدمات قابلة للإستبدال فيما بينها " .

وحيث أنّ السّوق المرجعيّة موضوع قضية الحال هي سوق توزيع الورق الصّحّي بالجملة .

وحيث تنشط الشّركة المدّعية في التّجارة بالجملة في المواد الصحية ومواد التّنظيف والصّيانة وبصفة ثانويّة في التّجارة بالجملة للمواد الغذائيّة.

وحيث تتعلّق الدّعوى الماثلة بجانب من الأنشطة الممارسة من قبل المدّعية، وهي التّجارة بالجملة للمواد الصّحيّة الورقيّة ، وهي ذات المنتجات التّي تتزوّد بها من عدّة شركات منتجة وموزّدة للورق الصّحي، ومن بينها الشّركة المدّعى عليها .

وحيث تحتوي المواد الورقيّة الصّحيّة على كلّ من المناديل الورقيّة الصّحيّة والمناديل الورقيّة للطاولة والمناديل الورقيّة للأنف والمناديل الورقيّة للتّجفيف والمناديل الورقيّة للتّرطيب و موزّع المناديل الورقيّة فضلا عن الحفاضات بمختلف إستعمالاتها.

وحيث تعدّ المواد الصّحيّة الورقيّة منتجات موجّهة للعناية الجسديّة للفرد والمحافظة على النّظافة في محيطه. فالورق الصّحّي له مهام التّجفيف والوقاية والحماية، وتمتاز هذه المنتجات بإستعمالها الوحيد، وتعدّ أكثر رواجا بفضاء المساحات التّجاريّة الكبرى ومتعدّدة الأجنحة.

وحيث تستعمل المواد الصّحيّة بالفضاءات الخاصّة(المنازل)، والعامّة(المؤسّسات والمطاعم والنّزل والفضاءات الإستشفائيّة والعامّة...)، والتّي تعرض فيها مواد صحيّة ورقيّة أكبر حجما على غرار مجفّفات الأيدي الورقيّة ومفروشات العيادات الطّبيّة ...

وحيث تصنّع المواد الصّحيّة الورقيّة من مادة " Ouate de cellulose " إلى جانب الورق المجعّد الذي تصنّع منه الأوراق الصّحيّة وبعض منتجات التّجفيف.وأيّا كانت طبيعة المادّة المستعملة، فإنّه بالإمكان إنتاج المواد الصّحيّة الورقيّة عن طريق خلط مواد جديدة بأخرى مرسكلة .

وحيث تعدّ درجة النّعومة والرّفاه ومقاومة الرّطوبة من المعايير التّي تسعى مختلف الوحدات الإنتاجيّة إلى تطويرها وتحسينها تلبيّة لإنتظارات عدد كبير من المستهلكين، وهو ما يساهم في تحسين رفاه المستهلك.

وحيث علاوة على المنتجات الورقيّة الصّحيّة المستعملة للعناية بالصّحة الجسديّة وضمان النّظافة، فإنّ المواد الصّحية تشمل منتجات أخرى غير ورقيّة على غرار الحفّاضات المصّنعة من حشو ممتصّ مصنّع من ألياف سيليلوزيّة إلى جانب مواد أخرى، ومن بين هذه المنتجات حفّاضات الرّضع والحفّاضات النّسائيّة و حفاضات الكهول.

وحيث يعود بروز الحفّاضات الورقيّة لأوّل مرّة لسنة 1800، وروّجت لأوّل مرّة بالولايات المتّحدة الأمريكيّة سنة 1896 من خلال شركة Johnson & Johnson, ، دون أن تكون موجّهة لعموم المستهلكين .

وحيث انطلقت عمليّة تصنيع المواد الصّحيّة الورقيّة بعد الحرب العالميّة الأولى(سنة 1921)، ذلك أنّ شركة Kimberly-Clark كانت أوّل مؤسّسة تسوّق نموذجها الأوّل من المناديل الصّحيّة المسماة Kotex في نفس الوقت الذي أطلقت فيه Johnson & Johnson نموذج Modess.

وحيث أنّه مع نهاية الحرب العالميّة الثّانية، انطلقت عمليّات التّطوير والتّرويج للمواد الصّحيّة الورقيّة التّي انتعشت مع السّبعينات .

وحيث عرفت المواد الصّحيّة الورقيّة على المستوى العالمي إقبالا من قبل المستهلك مع نهاية الحرب العالميّة الثّانية وتحسّنا للمقدرة الشرائية للمستهلك. وبحلول العشريّة الأولى من الألفيّة الثّانية تطوّر حجم إنتاج واستهلاك الورق الصّحّي بالعالم نتيجة النّموّ الاقتصادي الذي عرفته البلدان النّامية(آسيا وأمريكا اللّاتينيّة).

وحيث تبيّن بالرّجوع إلى موقع الإحصائياتwww.fr.statista.com بتاريخ 5 أكتوبر 2018، أنّ الاستهلاك العالمي من الورق الصّحيّ لكلّ فرد كان كالآتي :

الولايات المتّحدة الامريكيّة	ألمانيا	بريطانيا	اليابان	أستراليا	إسبانيا	فرنسا	إيطاليا	الصّين	البرازيل
12.7	12.1	11.4	8.2	7.9	7.3	6.4	6.3	4.4	3.4

المصدر: www.fr.statista.com

الوحدة : كلغ / الفرد

وحيث فيما يتعلّق بإستهلاك المنتجات الورقيّة الصّحيّة على مستوى السّوق التّونسيّة، وبالرّجوع للمعطيات المستقاة من المعهد الوطني للإحصاء في شأن تطوّر النّمط الاستهلاكي للتّونسي بالنّسبة لقطاع الصّحة والعناية بالجسد، مقارنة مع نفقاته العامّة، يلاحظ تطوّر في مستوى الإنفاق الأسريّ

السّنوي الموجّه لقطاع الصّحّة الجسديّة من 14.2 د/ سنويّا خلال سنة 1980، إلى 363 د/ سنويّا بحلول سنة 2015 ، محقّقا نموّا من 0.9 % سنة 1980 إلى 2.3 % سنة 2015 .

تطوّر النّفقات الأسريّة المخصّصة للصّحة والعناية بالجسد//نفقات عامّة بحساب الدينار								
	1980	1985	1990	1995	2000	2005	2010	2015
معدّل سنوي النفقات العامّة للأسرة	1 469,0	2 665,0	4 033,0	5 115,0	6 450,0	8 211,0	11 286,0	15 561,0
مستوى نفقات الأسرة في قطاع الصّحة والعناية الجسديّة	14,2	33,0	62,0	92,0	133,0	188,0	228,0	363,0
النّسبة المائوية	0,97%	1,24%	1,54%	1,80%	2,06%	2,29%	2,02%	2,33%

المصدر: المعهد الوطني للإحصاء هيكلة الإنفاق الأسري : 8-12-2016

وحيث أنّه على مستوى التّصنيع المحلّي للورق الصّحي ، تنشط عدّة شركات من أهمّها شركة " المواد الصّحيّة SAH " المدّعى عليها في قضيّة الحال، و شركة" فلوريس للتّوزيع"، حيث تتحكّمان لوحدهما في حصّة سوقيّة متراوحة بين 65.5 % و70 % .

وحيث إتّسمت هذه الوضعيّة بالإستقرار على إمتداد العشريّة الأخيرة، إذ تميّزت بثنائيّة الإستقطاب بينهما،مقابل مساهمة متواضعة لبقيّة الشّركات المنتجة والموزّعة للورق الصّحّي بمسالك التّوزيع الدّاخليّة، ويذكر من بينها "الشّركة العالميّة لإنتاج الورق SIPP"، و"الشّركة التوّنسيّة للمناديل المبلّلة SOTULIN" .

وحيث فيما يتعلّق بحركيّة التّجارة الخارجيّة للمواد الصّحيّة الورقيّة المدرجة تحت التّعريفة الدّيوانيّة NGP 48181010، توجد 23 شركة ناشطة في قطاع توريد وتوزيع منتجات الورق الصّحيّ بمختلف أشكاله ، وذلك طبقا للمعطيات المتحصّل عليها من الإدارة العامّة للتّجارة الخارجيّة بالوزارة المكلّفة بالتّجارة.

وحيث أنّه وفقا لإحصائيات مستقاة من المعهد الوطني للإحصاء، تتمثّل إنجازات هذه الشّركات النّاشطة في المجال فيما يلي:

- **على مستوى التّوريد،** تطوّر حجم توريد المواد الصّحية الورقيّة من 148461 كلغ سنة 2015، ليبلغ 237860 كلغ سنة2017، أي بنسبة زيادة قدرها 60.21 %. أمّا من حيث القيمة، فقد تطوّر حجم التّوريد من 614462 دينار سنة 2015، ليبلغ 1162084 دينار سنة 2017، مسجّلا إرتفاعا بنسبة 89.12 .%.

- **أمّا على مستوى التّصدير،** فقد تطوّر حجم صادرات المواد الصّحيّة الورقيّة من 84454 كلغ سنة 2015 ليبلغ 209875 كلغ سنة 2017، بزيادة 148.5 %، أمّا من حيث القيمة، فقد تطوّر نسق التّصدير من 386866 دينار سنة 2015 ليبلغ 873372 دينار سنة 2017 ، أي بزيادة قدرها 55.7 % .

2- الأطراف المعنيّة :

وحيث تعلّقت دعوى الحال بكلّ من :

أ- المدّعية: شركة " التّجارة والتّوزيع Négoce et distribution ": شركة خفيّة الإسم، أحدثت في أكتوبر 2000، مقرّها الإجتماعي كائن بالمنطقة الصّناعيّة دار شعبان الفهري، تنشط في البيع بالجملة لمواد التّنظيف والصّيانة وبصفة ثانويّة في المواد الغذائيّة بالجملة.

وقد حقّقت الشّركة أرقام معاملات في قطاع توزيع المواد الصّحية الورقيّة بالجملة كما يلي:

- **سنة 2015**: 16.7 مليون دينار من جملة 43.7 مليون دينار، أي بنسبة تقدّر بـ38.2 % من إجمالي النّشاط.
- **سنة 2016**: 19.5 مليون دينار من جملة 51.6 مليون دينار، أي بنسبة 37.8 % من الإنجازات الجملية .
- **سنة 2017** : 20.3 مليون دينار من جملة 57.8 مليون دينار، أي بنسبة 35.1 % إجمالي رقم المعاملات.
- **السّداسي الأوّل من سنة 2018** : 7.5 مليون دينار من 24.6 مليون دينار أي ما يقارب 30.5 % من الحاصل العامّ للنّشاط .

وحيث أنّ المعاملات المنجزة من قبل شركة " التّجارة والتّوزيع" في شأن البيع بالجملة للمنتجات الورقيّة الصّحيّة المقتناة من المدّعى عليها، كانت كالتّالي :

المبيعات / الفترة	2015	2016	2017	سداسي أوّل من سنة 2018
منتجات ورقية صحّية تابعة للمدّعى عليها	60.8%	63%	65.2%	56.8%
منتجات ورقية صحّية تابعة لبقيّة المزوّدين	39.2%	37%	34.8%	43.2%

وحيث تتميّز شركة " التّجارة والتّوزيع " بتحكّمها في شبكة توزيع منظّمة وممتدّة على كامل تراب البلاد ، ويعدّ تجّار الجملة من الدّرجة الثّانية وتجّار التّفصيل للمواد الغذائيّة ومحلات مواد

التّنظيف والصّحة الجسديّة أهم حرفائها. كما تمتاز شبكة التّوزيع في هذا القطاع بثنائيّة إستعمالاتها، حيث تعتمد كشبكة توزيع لمنتجات الورق الصّحي ولمنتجات مواد التّنظيف في الآن نفسه.

وحيث تتميّز هذه المسالك بثنائيّة الفاعلين فيها والمؤثّرين على منحى الطّلب الذي تستقطبه علامتي " ليلاس LILAS" المستغلّة من قبل الشّركة المدّعى عليها، وبودوس "PEAU DOUCE" المستغلّة من قبل شركة " فلوريس للتّوزيع " مقابل تواجد غير مؤثّر لبقيّة العلامات التّجاريّة.

وحيث تطبّق الشّركة المدّعية هوامش ربح 2 % و18 % بالنّسبة لبيعها بالجملة للمنتجات الورقية الصّحيّة، مقابل هوامش ربح بين 3.2 % و 8.2 % بالنّسبة لمنتجات الورق الصّحيّ الحاملة لعلامة " ليلاس" والمصنّعة من قبل المدّعى عليها .

ب- المدّعى عليها: شركة "المواد الصّحيّة Société D'Articles Hygiéniques SAH": شركة خفيّة الإسم، أحدثت في8 فيفري 1994، مقرّها الإجتماعي كائن بعدد 5، نهج 8610، المنطقة الصّناعيّة الشّرقيّة، يتمثّل نشاطها في صنع المواد الصّحيّة والتّجميليّة وشبه الصّيدليّة. وهي تعتمد على هيكلة توزيع متنوّعة متمثّلة في:

- مسالك توزيع تقليديّة: الموزّعين وتجّار الجملة.
- مسلك توزيع متطوّرة: المساحات التّجاريّة الكبرى ومتعدّدة الأجنحة.
- توزيع عن طريق الصّيدليّات.

وحيث يستحوذ تجّار الجملة على الحصّة الأوفر من إجماليّ معاملات المدّعى عليها بالسّوق الدّاخليّة، وذلك بحصّة سوقيّة تتراوح بين 84 % و 87 %، مقابل حصّة سوقيّة بين 12 % و15 % للمساحات التّجاريّة الكبرى ومتعدّدة الأجنحة، وفي حدود 1 % بالنّسبة للصّيدليّات. علما وأنّها حقّقت حجم معاملات في قطاع توزيع المواد الصّحيّة الورقيّة كالتّالي:

حجم مبيعات شركة " المواد الصحية SAH من منتجات الورق الصّحي				
المبيعات / السنة	**2015**	**2016**	**2017**	**السّداسي الأوّل لسنة 2018**
بالسّوق المحليّة	164.495	185.402	204.611	105.382
موجهة للتّصدير	83.432	74.624	64.324	31.070
الحاصل العامّ	247.928	260.027	268.935	136.452
حصّة المبيعات المحليّة	**% 66.3**	**% 71.3**	**% 76.1**	**% 77.2**

الوحدة بحساب مليون الدّينار

المصدر: معطيات مقدّمة من قبل الشركة المدّعى عليها

وحيث تتنوّع مبيعات شركة " المواد الصّحيّة " وتختلف مكانة كلّ منتج مقارنة مع إجمالي معاملات المدّعى عليها ، وفقا لما يلي:

- حفّاضات الرّضع : النّصيب الأوفر بين 56% و 60 %.
- حفّاضات الكهول: بين 5% و 8 % .
- حفّاضات نسائيّة: بين 11% و 13 % .
- منتجات ورقيّة صّحيّة متنوّعة: بين 23% و 27 %.

وحيث يشكّل التّعامل مع تجّار الجملة لتوزيع المواد الصّحيّة الورقيّة بالنّسبة لشركة " المواد الصّحيّة SAH " المسلك الأساسي والرّئيسي لها، إذ يؤمّن حصّة تسويقيّة بين 84 % و 87 % من إجمالي تعاملها في السّوق الدّاخلية، مقابل حصّة سوقيّة بين 12 % و15 % للمساحات التّجاريّة الكبرى ومتعدّدة الأجنحة، و1 % مع الصّيدليّات.

وحيث كانت الحصّة السوقيّة الخاصّة بالتّعامل التّجاري مع المدّعية، مساوية لنسبة تراوحت نسبة بين 5.6 % و6.1 % خلال الفترة الممتدّة بين 2015-2017 لتتراجع إلى 1 % مع بداية سنة 2018 وفقا لما بيّنه الجدول التّفصيلي التّالي :

تطوّر حجم ونسبة مبيعات الشّركة المدّعى عليها لفائدة المدّعية				
	سنة2015	سنة2016	سنة2017	سداسي أوّل سنة 2018
مبيعاتها بالسّوق المحليّة	164.495	185.402	204.611	105.382
مبيعاتها لشركة " التّجارة والتّوزيع"	9.274	11.371	12.168	1.068
حصّة مبيعاتها لشركة التّجارة والتّوزيع"	**5,6%**	**6,1%**	**5,9%**	**1,0%**

الوحدة بحساب مليون دّينار

المصدر: معطيات مقدّمة من المدّعى عليها

3- خصوصيّة السّوق المرجعيّة :

حيث تتميّز السّوق المرجعيّة موضوع الدعوى بثنائيّة السّيطرة على مصادر تزويد الشّركة العارضة بالمواد الصّحيّة الورقيّة (إحتكار القلّة: Marché oligopolistique)، إذ تتحكّم كلّ من المدّعى عليها المستغلّة للعلامة التّجاريّة "ليلاس" وشركة " فلوريس للتّوزيع" المستغلّة لعلامة" بودوس" في حصّة سوقيّة مجتمعة بينهما في حدود 98.2 % سنة 2015، و89.1 % خلال السّداسيّ الأوّل من سنة 2018.

وحيث تؤسّس عمليّات توزيع المواد الورقيّة الصّحيّة على نفس مسالك توزيع مواد التنظيف، وتتميّز بالشّراءات المجمّعة وبوفاء المستهلك وإرتباطه بعلامات تجاريّة بعينها .

وحيث يخضع نظام أسعار توزيع المنتجات الورقيّة الصّحيّة إلى مبدأ حرّية الأسعار، وذلك في جميع المراحل.

وحيث يتبيّن بالرّجوع إلى المعطيات المستقاة من الملف، المكانة الرّئيسيّة التّي تحتلّها المعاملات المنجزة من قبل المدّعية مع المدّعى عليها في قطاع التّزود بالجملة للمواد الصّحيّة الورقيّة، إذ ناهزت ثلثي إجمالي مبيعات المدّعية من الورق الصّحي.

حجم شراءات شركة " التّجارة و التّوزيع " من منتجات الورق الصّحي المتزوّد بها من مختلف الشّركات

الحصة من		رقم معاملات	الحصة من		رقم معاملات	الحصة من		رقم معاملات	الحصة من		رقم معاملات	المزوّد
اجمالي المعاملات	الورق الصحي	سداسي 1 من سنة 2018	اجمالي المعاملات	الورق الصحي	سنة 2017	اجمالي المعاملات	الورق الصحي	سنة 2016	إجمالي المعاملات	الورق الصحي	سنة 2015	
10,2%	33,3%	2500148	10,7%	30,4%	6176291	12,5%	33,1%	6465599	14,3%	37,4%	6244529	florus distribution
17,3%	56,8%	4266583	22,9%	65,2%	13255125	23,8%	63,0%	12303775	23,2%	60,8%	10146382	SAH
0,7%	2,4%	179832	1,0%	2,7%	555403	1,1%	3,0%	583380	0,5%	1,4%	236924	ste argania distribution
0,0%	0,0%	411	0,0%	0,0%	1096	0,0%	0,0%	5165	0,0%	0,0%	8177	intercosmetic distribution
0,1%	0,4%	28981	0,1%	0,3%	55091	0,1%	0,1%	29214	0,1%	0,2%	33440	Sotulin
0,6%	2,1%	159175	0,5%	1,4%	285689		0,7%	134359	0,0%	0,1%	20400	Paco
0,0%	0,0%	0	0,0%	0,0%	0	0,0%	0,0%	0	0,0%	0,0%	36	ste industrielle de produits
0,0%	0,0%	0	0,0%	0,0%	0	0,0%	0,0%	3772	0,0%	0,0%	3690	AA Industrie
0,0%	0,1%	4899	0,0%	0,0%	4436	0,0%	0,0%	6961	0,0%	0,0%	7283	sodet distribution
1,3%	4,2%	316221	0,0%	0,0%	0	0,0%	0,0%	0	0,0%	0,0%	0	STE International du Commerce
0,2%	0,7%	51769	0,0%	0,0%	0	0,0%	0,0%	0	0,0%	0,0%	0	DISTRIBES
30,5%	100%	7508019	35,1%	100%	20333131	37,8%	100%	19532225	38,2%	100%	16700861	مجموع معاملات الورق الصحي (الدينار)
		24611713			57852436			51677635			43757162	رقم معاملات جملي (الدينار)

المصدر : معطيات متحصّل عليها من المدّعية

II- فيما يتعلّق بالممارسات المثارة :

حيث شكت العارضة من إفراط المدّعى عليها في إستغلال وضعيّة التّبعيّة الإقتصاديّة التّي توجد فيها تجاهها ومخالفتها أحكام الفصل 5 من القانون المتعلق بإعادة تنظيم المنافسة والأسعار.

وحيث أنّ التّدقيق في مدى توفّر الممارسات المذكورة يتطلّب التّأكد من توفّر مقوّمات علاقة التّبعيّة الإقتصاديّة بين الطّرفين في مرحلة أولى، ثمّ البحث في حقيقةفي مدى إفراط المدّعى عليها في إستغلال تلك الوضعيّة في مرحلة لاحقة.

و حيث إستقرّ فقه قضاء مجلس المنافسة على تعريف وضعيّة التّبعيّة الإقتصاديّة بأنّها" **حالة تتشكّل من تحالف عناصر ينشأ عن إجتماعها وضع التّاجر في منزلة يصعب عليه التّخلّص من تأثير المزوّد على نشاطه وما يجنيه من أرباح، وتتمثّل هذه العناصر في السّمعة التّي تحظى بها علامة المزوّد وأهميّة نصيبها في السّوق وفي مدى تأثيرها في رقم المعاملات الجملي للتّاجر الموزّع ...، وصعوبة التّزوّد بمواد أو خدمات مشابهة من أيّ جهة أخرى ،على أن لا يكون مردّ ذلك سلوك التّاجر نفسه أو سياسته التّجارية ، ضرورة أنّ التّبعيّة الإقتصاديّة تعبّر عن حالة خضوع مفروضة وليست وليدة إختيار إراديّ** ".

وحيث يستخلص ممّا تقدّم، أنّه يشترط للإقرار بوجود علاقة تبعيّة إقتصاديّة، توفّر العناصر التّالية :

- مدى شهرة العلامة المتزوّد بها.
- أهميّة نصيب الشّركة المدّعى عليها بالسّوق.
- مدى تأثير علامة المزوّد في رقم معاملات المدّعية.
- إنعدام الحلول البديلة للتّزوّد لدى المدّعية.

- **بخصوص شهرة العلامة:**

حيث تستغلّ المدّعى عليها العلامة التّجاريّة " ليلاس LILAS "، وهي علامة ذات سمعة لدى عموم المستهلكين، إذ تعدّ مرجعا في قطاع المواد الصّحيّة الورقيّة منذ إنتصابها بالسّوق التّونسيّة سنة 1994، وتحتلّ مكانة رياديّة ومؤثّرة في قطاع المواد الصّحيّة الورقيّة .

وحيث تمتاز علامة " ليلاس LILAS " بشموليّتها من خلال تقديمها لتشكيلة متنوّعة ومتكاملة ومتجدّدة من المنتجات المنضوية تحت المواد الصّحيّة الورقيّة ذات الإستعمال المختلف، سواء من حيث شريحة المستهلكين، أو من حيث وجهة وطبيعة الإستعمال، ويتعلّق الأمر خاصّة بـــــ:

- تنامي المعاملات الجمليّة في شأن منتجات الورق الصحي لعلامة "ليلاس" من 156.1 مليون دينار سنة 2011 إلى 251.8 مليون سنة 2013 و 323.1 مليون دينار سنة 2017 لتبلغ سقف الـ443 مليون دينار خلال سنة 2018 .
- تموقع المدّعى عليها بصدارة المبيعات بالسوق المحلية مقارنة مع بقية الشركات الناشطة في القطاع ، حيث تطوّر حجم مبيعاتها من 164.5 مليون دينار سنة 2015 ليبلغ 204.6 مليون دينار سنة 2017 .
- تطوّر وتنوّع تشكيلة المنتجات الصّحية الورقيّة الحاملة لعلامة" ليلاس" وفق التدرّج التّالي:
  - سنة 1994 : منتجات صحيّة نسائيّة.
  - سنة 1999 : حفّاضات الرّضع.
  - سنة 2004 : المناديل الورقيّة ، المجفّفات الورقيّة ، مناديل الطّاولة ، مناديل الأنف والموزّعات الورقيّة.
  - سنة 2005 : منتجات صحيّة للكهول.
  - سنة 2010 : مرطّبات ورقيّة متنوّعة.
  - سنة 2013 : أحجام عملاقة من المجفّفات الورقيّة JUMBO ROLLS .
- شموليّة مبيعات علامة "ليلاس" وتغطيتها لمختلف الحاجيات الإستهلاكيّة للمستعمل من المنتجات الصّحيّة الورقيّة، والتّي تتوزّع كالتّالي:
  - 52 % : حفّاضات رضع.
  - 25 % منتجات ورقيّة ومناديل.
  - 14% مستلزمات صحيّة ورقيّة نسائيّة .
  - 5 % حفّاضات كهول.
  - 3 % منتجات صحيّة ورقيّة للتّرطيب.
- التّجديد الدّوري لمنتجات ليلاس " RENOVATION"وفق ما يبيّنه الجدول التّالي :

	2013	2014	2015	2016	2017	2018
بالسّوق المحليّة	22	38	40	35	51	21
موجّهة للتّصدير	9	11	46	29	34	12
التّجديد الإجمالي	31	49	86	64	85	33

المصدر: بلاغ مالي لمجمع ليلاس 2-10-2018

وحيث تبرز شهرة العلامة أيضا من خلال أهميّة الإمكانيّات اللّوجيستيّة المعتمدة من قبل شركة "المواد الصّحيّة SAH " المستغلّة لعلامة "ليلاس" لتوزيع منتجاتها من الورق الصّحّي، إذ تعتمد على40 ألف نقطة توزيع، وتوفّر 141 شاحنة توزيع خاصّة بها، منها 86 تابعة للموزّعين، كما تتّصرف في 113 مخزنا بكامل تراب البلاد.

وحيث تتأكّد أيضا من خلال مآل الطّلبيات التّي يتمّ إلغائها برمّتها من قبل المتزوّد في حال عدم توّفر أيّ منتج من منتجات المواد الصّحية الورقيّة، ذلك أنّ هذه الأخيرة تعدّ منتجات مستقطبة للطّلبيّات لما تتضمّنه من تخفيضات عينيّة هامّة ومغرية من جهة، وما تؤمّنه للمستهلكين من وفاء لعلامة تجاريّة بعينها من جهة ثانيّة .

وحيث تمّ إدراج مجمع " المواد الصّحية SAH" المستغلّ لعلامة "ليلاس" في سّوق الأوراق الماليّة بقيمة قدرها 145.9 مليون دينار بإعتبارها أكبر مبلغ لعمليّة إدراج بالسّوق الماليّة، وهو ما يعكس المكانة والصّيت اللّذين تتمتّع بهما علامة "ليلاس" منذ سنة 1994 .

وحيث تجاوزت شهرة علامة " ليلاس LILAS" السّوق المحليّة لتبلغ الأسواق الإفريقيّة عبر التّصدير لكلّ من الجزائر، المغرب، ليبيا، موريتانيا، السّينغال، غينيا، سيراليوني، الكوت ديفوار، بوركينافاسو، البنين، مالي، النّيجر، التّشاد ، الغابون، أنغولا، الكونغو، مصر، فضلا عن إحداث وحدات إنتاجيّة لمنتجات ليلاس بالأسواق الخارجيّة: وذلك بالسّوق الجزائريّة واللّيبيّة والإفواريّة.

وحيث تعتمد شركة " المواد الصّحيّة SAH " على شبكة التّوزيع المخصّصة لمنتجات ليلاس والتّي تعدّ وفق البلاغ المالي للمجمع، الأولى بالبلاد، وهي ذات المنتجات المصنّعة من قبل "آزور لمواد

التّنظيف" والحاملة هي الأخرى لعلامة ليلاس، وهو ما يمكّن منتجات ليلاس من مواد التّنظيف من توظيف وإستثمار مكانة منتجات "ليلاس" الصّحيّة الورقيّة لدى حرفائها ومستهلكيها .

وحيث أنّ الموقع الرّيادي لعلامة " ليلاس" بالسّوق المحليّة للورق الصّحي كان من خلال حجم معاملات ناهز الـ 220 مليون دينار خلال سنة 2017، مع منافسة من قبل كلّ من" فلوريس للتّوزيع" المروّجة لعلامات " بودوس، نانا، توب" وشركة "حياة" المروّجة لعلامة " مول فيكس" وشركة "سيباب" المروّجة لعلامات "كالينو و فريش". كما أنّها تحظى بتموقع ريادي بالأسواق الجزائريّة (خاصة بالمنطقة الشرقية) واللّيبيّة (معاملات بقيمة 80 مليون دينار سنة 2017 وحضور قويّ ببنغازي والمنطقة الغربيّة) والموريتانيّة (حفّاضات الرّضع برقم معاملات ناهز الـ 12 مليون دينار سنة 2017).

- **بخصوص حصّة منتجات " المواد الصحية SAH من الورق الصّحي والحاملة لعلامة ليلاس من إجمالي مبيعات الشّركة المدّعية في السّوق المرجعيّة:**

حيث تبيّن بالرّجوع إلى المعطيات المستقاة من الملف أنّ المعاملات التّي تنجزها المدّعية مع المدّعى عليها في مجال التّزود بالمواد الصّحيّة الورقيّة الحاملة لعلامة " ليلاس" تحتلّ مكانة رئيسيّة، إذ شكّلت حصّة سوقيّة ناهزت ثلثي إجمالي مبيعات العارضة من المواد الصّحيّة الورقيّة.

و حيث وفي المقابل، إنحصرت المعاملات المنجزة مع شركة" فلوريس للتّوزيع " المستغلّة لعلامة" بودوس "بإعتبارها أوّل منافس للمدّعى عليها، في حصّة سوقيّة تراوحت بين 33 و37 % خلال نفس الفترة (37.4 % سنة 2015،33.1 % سنة 2016، 30.4 % سنة 2016 و33.3 % خلال السّداسي الأوّل من سنة 2018).

وحيث وبالنّسبة لباقي الشّركات المزوّدة للعارضة بالمواد الصّحيّة الورقيّة، فقد تراوحت الحصّة السّوقيّة بين 1.8 % سنة 2015 و 3.9 % سنة 2016 و 4.4 % سنة 2017 ، لتبلغ سقف الـ9.9 % خلال السّداسيّ الأوّل من سنة 2018 .

- **بخصوص تأثير توقّف تزويد المطلوبة للطّالبة على إجمالي معاملات هذه الأخيرة:**

حيث يتجلّى من تحليل معاملات العارضة خلال الفترة الممتدّة بين سنة 2015 والسّداسي الأوّل من سنة 2018، جملة من الإستنتاجات منها:

- أنّ حجم معاملاتها في مجال الورق الصّحيّ متراوح بين 30.5 % و 38 % من إجمالي نشاطها، وأنّ هذا القطاع يؤثّر بصفة فاعلة على بقيّة نشاطها (مواد التّنظيف) لما تتمّيز به مسالك توزيع القطاعين من تلازم.
- إستحواذ شركتين وهما" المواد الصّحيّة SAH المدّعى عليها في قضيّة الحال ، و"فلوريس للتّوزيعّ" بإعتبارها المنافسة المباشرة للمدّعى عليها، على حصّة سوقيّة تتراوح بين 90 % و 98 % من إجمالي معاملات العارضة في سوق الورق الصّحي.
- تفرّد المدّعى عليها بمكانة تفاضليّة في تعاملها مع المدّعية مقارنة ببقيّة الشّركات، حيث تستحوذ على نصيب متراوح بين 62 % و 63 % من إجمالي معاملات المدّعية في قطاع التّزوّد بالورق الصّحيّ،

وحيث تتميّز السّوق المحليّة إجمالا بإحتلال المدّعى عليها المستغلّة للعلامة التّجاريّة" ليلاس" لمكانة مؤثرة وفاعلة في نشاط المدّعية في سوق توزيع الورق الصّحي ، وهي ذات المكانة المريحة وغير القابلة للمنافسة في السّوق المحليّة عموما.

وحيث وبالنّسبة للمعاملات المنجزة في توزيع الورق الصّحي مع المدّعية، فقد ثبت تفرّد الشّركة المدّعى عليها بحصّة سوقيّة ناهزت ثلثي إجمالي معاملات العارضة مع الشّركات النّاشطة في قطاع توزيع الورق الصّحي، وأنّ كلّ مساس بشروط التّزوّد من شأنه أن يؤثر في هذا النشاط بصورة فاعلة.

وحيث بيّنت التّحريات المجراة مع طرفي النزاع، فضلا عن جملة المعلومات المستقاة من أوراق الملف، ترابط مسالك توزيع المواد الصّحيّة الورقيّة مع مسالك توزيع منتجات مواد التّنظيف، وتأثير هذه المنتجات فيما بينها، بالنّسبة للمعاملات المنجزة في المجال.

وحيث صرّحت الممثّلة القانونيّة للمدّعى عليها، خلال سماعها بتاريخ 19 فيفري 2019 [1] أنّ بعض تجّار الجملة يعمدون إلى التّرويج المزدوج للورق الصّحي ومواد التّنظيف.كما أقرّت بتوظيفها لشبكة التّوزيع الخاصّة بالمدّعية والممتدّة على كامل تراب البلاد في قطاع مواد التنظيف، وبصفة أدقّ في مادة الجافال الذي تتحكّم في نسبة 70 % منه، لتوظيفها لترويج منتجاتها من الورق الصّحي.

وحيث وفي ذات السّياق، أقرّت ممثّلة المدّعى عليها بخصوصيّة العلاقة التّجاريّة التّي تربطها بالمدّعية، ذلك أنّه، علاوة على تزويدها هذه الأخيرة بمنتجاتها من الورق الصّحي، فإنّ رابطة أخرى تجمعهما و تتجسّم في عقد خدماتي يقوم على وضع مسالك التّوزيع المنظّمة الرّاجعة للمدّعية في قطاع مادة الجافال كوسيلة للتّرويج لمنتجات المدّعى عليها من الورق الصّحّي.

وحيث أكّدت ذات الجهة بأنّ المعاملات التّجاريّة التّي تجمعها بالمدّعية هامّة بالنّظر لحجم رقم المعاملات المنجزة، ولثنائيّة مكوّنات الرّابطة التّجاريّة الجامعة بينهما، وبأنّ التّخفيضات السّنويّة بنسبة 7% هي بالأساس، نظير خدمة توزيع عبر شبكات المدّعية المتّسمة بالتّنظيم من جهة، والتّواجد على كامل تراب البلاد من جهة أخرى، وهي تخفيضات موجّهة خصيصا للمدّعية دون سواها، ولم يتم عرضها على أيّ حريف آخر.

وحيث وبخصوص جوهر الخلاف القائم بين الطّرفين، فقد تبيّن من تصريحات ممثّلة المدّعى عليها أنّه لا يكمن في سقف أدنى لرقم معاملات، بقدر ما هو متعلّق بإلزاميّة وفرض المدّعى عليها تمكينها من الاطّلاع بكلّ دقّة على مسالك توزيع المدّعية توصّلا إلى معرفة تموقع منتجات المدّعى عليها بها.

وحيث ثبت من أوراق الملف أنّ المدّعية أبرمت إتّفاقيّات سنويّة مع المدّعى عليها تقوم على منحها تخفيضات سنويّة قارّة في حدود 7% ، أمّا بالّنسبة لسنة 2018، فقد بادرت شركة المواد الصّحيّة بالتّأكيد على شركة " التّجارة والتّوزيع " بضرورة موافاتها بمكانة منتجات شركة المواد الصّحّية بمختلف مسالك الّتوزيع ، غير أنّ ممثّل هذه الأخيرة رفض ذلك.

[1] محضر سماع بتاريخ 19-2-2019.

وحيث وبالنّسبة لرقم المعاملات الأدنى المدرج بمشروع اتّفاقيّة سنة 2018، فقد كان مجرّد اقتراح إستند إلى تطوّر تعامل شركة "التّجارة والتّوزيع" مع شركة "المواد الصّحيّة" طيلة سنوات 2015-2017.

وحيث بادرت المدّعى عليها بدعوة ممثّل المدّعية بتحديد رقم معاملات أدنى ، أو العدول نهائيّا عن التّنصيص عليه مقابل تمسّكها بمعرفتها بتموقع منتوجاتها في مسالك التّوزيع التّابعة للمدّعية في نشاطها في قطاع مواد التّنظيف.

وحيث يخلص من مجمل أوراق الملف وكذلك من التّصريحات المتلقّاة من الطّرفين، تلازم شراءات المواد الصّحيّة الورقيّة مع طلبيّات مواد التّنظيف، ذلك أنّ خصوصيّة التّعامل التّجاري وتزوّد تجار التّفصيل بهذه المواد، تتمثّل في تقديم طلبيّات مجمّعة لمختلف هذه المواد(اي مواد التّنظيف والورق الصّحيّ).كما أنّه وفقا للعرف التّجاري المعمول به في القطاع، يقع إلغاء الطّلبيّة برمّتها من قبل المتزوّد في حال عدم توّفر أيّ منتج من منتجات المواد الصّحية الورقيّة، ذلك أنّ هذه الأخيرة تعدّ منتجات مستقطبة للطّلبيّات لما تتضمّنه من تخفيضات عينيّة هامّة ومغرية من جهة، وما تؤمّنه للمستهلكين من وفاء لعلامة تجاريّة بعينها من جهة ثانيّة .

وحيث بيّنت التّحقيقات التّي أجراها المجلس توجّه مجمع "ليلاس" لإحداث وحدة إنتاج وتوزيع لمواد التّنظيف تحت علامة "ليلاس" باعتماد شبكة التّوزيع المتوفّرة لديها في قطاع الورق الصّحي، وهو ما يدعّم خصوصيّة ترابط وتفاعل وتأثير شبكات توزيع قطاعي مواد التّنظيف والورق الصّحي فيما بينهما .

وحيث بيّنت ذات التّحريات التّأثير السّلبي لتوقّف معاملات المدّعية مع المدّعى عليها في قطاع الورق الصّحي الحامل للعلامة المميّزة " ليلاس" على التّوازنات العامّة لإجمالي نشاط الشّركة المدّعية، إذ تراجع ناتج الإستغلال المحقّق بنسبة 73.5 % خلال السّداسي الأوّل من سنة 2018 مقارنة مع إنجازات سنة 2017 .

	2017	2018	الفارق	
			بالقيمة	%
ناتج الاستغلال	470162,57	124831,4	-345331,2	-73,45%

الوحدة بحساب الدينار

وحيث ثبت كذلك تراجع هامش الرّبح المطبّق من قبل المدّعية في شأن منتجات الورق الصّحي المنتجة من قبل المدّعى عليها والحاملة لعلامة " ليلاس "، والمتزوّد بها من مصادر أخرى غير المدّعى عليها، بنسبة 61 % ، إذ تراجع من 8.2 % سنة 2017 إلى 3.2 % خلال السّداسي الأوّل من سنة 2018 .

- **بخصوص توفّر حلول بديلة أمام المدّعية :**

حيث يفترض هذا العنصر التّحري في مدى توفّر منتجات بديلة للمنتجات المتزوّد بها من المدّعى عليها، وذلك في مستوى السّعر والجودة والمكانة بالسّوق ولدى الحريف.

وحيث ثبت وجود جملة من العوامل المؤثرة في مدى قابليّة استبدال المنتجات الورقيّة الصّحيّة فيما بينها، من ذلك الجودة والسّمعة المكتسبة لدى الحريف، بحيث تصبح مرجعا استهلاكيّا بصفة آلية لدى الموزّعين وعموم المستعملين، وهي عناصر فاعلة ومؤثّرة في مدى قابليّة المنتوج للإستبدال.

وحيث أنّه لئن تشكّل المنتجات المعروضة من قبل " فلوريس للتوزيع " تحت علامة " بودوس"، منافسا للمنتجات الموزّعة تحت العلامة التّجاريّة " ليلاس " المستغلّة من قبل المدّعى عليها، فإنّها تتّسم بمحدوديّة حجم العرض المقدّم منها مقارنة بما تقدّمه المدّعى عليها سواء على المستوى الوطني أو على مستوى السّوق المرجعيّة لقضيّة الحال، بما لا يمكنها من معادلة أو مجاراة مكانة ومرتبة المدّعى عليها.

وحيث تأكّدت المكانة التّفاضليّة للمدّعى عليها مقارنة بمكانة منافستها المباشرة "فلوريس للتوزيع" المستغلّة لعلامة "بودوس"، وذلك بكلّ من السّوق المعنية بالقضيّة الحاليّة أو بإجمالي السّوق المحليّة.

وحيث أنّ تعامل المدّعية مع شركة " فلوريس للتّوزيع" المروّجة لعلامة " بودوس" كان موازاة وتزامنا لتعاملها مع المدّعى عليها، وإتّسم بمحدوديّة حجمه وعدم قدرته على إستيعاب مكانة وحجم التّعامل مع المدّعى عليها، إذ لم يتجاوز نصف التّعامل مع المطلوبة، وهي نفس المكانة والوضعيّة التّي تمّ الوقوف عليها بالنّسبة لإجمالي ملامح السّوق المحليّة.

وحيث يتجلّى مما سبق بيانه، أنّ " فلوريس للتّوزيع " لا يمكن أن تمثّل بديلا لمكانة المدّعى عليها تجاه المدّعية، لا من حيث الحجم ولا من حيث التّنوّع، ذلك أنّ نسبة تعاملها مع الطّالبة كانت بين 27 % سنة 2015 ليستقرّ في حدود 23 % خلال السّداسي الأوّل من سنة 2018.

وحيث فضلا عن ذلك، فقد تميّزت السّوق المرجعيّة لقضية الحال بمكانة غير متكافئة ومتواضعة لبقيّة العلامات التّجارية التّي توزّع تحتها منتجات بقيّة الشّركات من الورق الصّحي(من حيث تنوّع المنتجات وحجم الإنتاج)، بما يفيد عدم قدرتها – وإن إجتمعت- على أن تكون حلّا بديلا للتّزوّد بمنتجات الورق الصّحي(منتج بديل نوعا وكمّا).

وحيث أنّ الاستبدال في وقائع الحال بين منتجات الورق الصّحّي لا يؤسّس على مجرّد توفّر المنتوج من عدمه، بقدر ما يعتمد بدرجة هامّة على مكانة العلامة التّجاريّة بدرجة أولى وتأثيرها لدى المستهلك.

وحيث في هدي ما سبق بيانه، فإنّه لا يمكن الجزم بأنّ منتجات الورق الصّحي، قابلة للإستبدال فيما بينها بصورة آليّة وبمجرّد توفّر المنتج، علاوة عن عدم توفّر قوّة استقطاب بديلة لمكانة المدّعى عليها.

وحيث وفضلا عن ذلك، فإنّه تبيّن إستنادا إلى حجم المعاملات التّجاريّة المنجزة من قبل مختلف الشّركات المنتجة والموزّعة للمنتجات من الورق الصّحي، تباعد مكانتها في السّوق، وهو ما ينعكس على مدى قابليّة الحلول فيما بينها لاستيعاب الطّلب المحقّق من قبل علامة "ليلاس" بالدّرجة الأساسيّة من عدمه.

وحيث أنّ حجم المعاملات بالسّوق المحليّة على اختلاف مسالك التّوزيع بها والمنجزة خلال الفترة الممتدة بين 2015 و السّداسي الأوّل من سنة 2018 كان كالتّالي:

حجم مبيعات الشرّكات المزوّدة للمدّعية بالسّوق المحليّة								
	سنة2015		سنة2016		سنة2017		سداسي أوّل سنة 2018	
	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	%
المواد الصّحيّة SAH	164.5	62%	185.4	64%	204.6	67%	105.3	65%
فلوريس للتوزيع	72.5	27%	72.1	25%	65.2	21%	37	23%
انتار كوسميتيك للتوزيع ID	14	1%	22.8	1%	25	1%	14.7	1%
باكو	14.5	5%	16.3	6%	17.6	6%	8.2	5%
سيب " الشركة العالمية للإنتاج الورقي	9.2	3%	10.1	4%	10.4	3%	5.5	3%
الشركة التونسية للمناديل المرطبة سوتيلان	2.8	1%	2.9	1%	3.1	1%	2.2	1%
شركة ديستري باست	0	0%	0.49	0%	2.1	1%	1.1	1%
الحاصل العامّ	265	100%	289.7	100%	305.7	100%	161	100%

المصدر : معطيات مستقاة من قبل الشّركات المعنيّة.

الوحدة بحساب المليون دينار.

وحيث يتجلّى من المعطيات المتحصّل عليها من لدن مختلف الشّركات المصنّعة والموزّعة للمنتجات من الورق الصّحي، ما يلي:

- تمتّع الشّركة المدّعى عليها بمكانة بارزة وغير قابلة للمنافسة بالسّوق المحليّة حيث تحتكم في حصّة سوقيّة متراوحة بين 62 % و67 % من إجمالي حجم المعاملات المنجزة بها.
- تفاضليّة المكانة والمرتبة التّي تحتلّها المطلوبة في تعاملها مع العارضة، حيث تشكّل منتجاتها حصّة سوقيّة متراوحة بين 61 % و65 % خلال سنوات 2015-2017 ، لتتراجع إلى 56.8% خلال السّداسي الأوّل من سنة 2018، أي مباشرة بعد قطعها للتّعامل التّجاري مع المدّعية.
- تواضع مكانة شركة" فلوريس للتّوزيع" المستغلّة لعلامة " بودوس" في السّوق، حيث وردت في مرتبة ثانيّة وبحصّة سوقيّة تراجعت من 27 % سنة 2015 إلى 23 % خلال السداسي الأول من سنة 2018 وذلك من إجمالي المعاملات المنجزة في القطاع بالسّوق المحلية. فضلا عن محدوديّة وتواضع مكانة بقيّة الشّركات،التّي لم تتجاوز حصّتها السّوقية مجتمعة سقفا تراوح بين 1.8 % سنة 2015 و9.9 % خلال السّداسّي الأوّل من سنة 2018 .

وحيث ثبت أنّ الوضعيّة المبيّنة أعلاه بالسّوق المحليّة، هي نفس الوضعيّة السّوق المرجعيّة المتعلّقة بقضيّة الحال، وهو ما يتبيّن من الجدول التّالي:

حجم معاملات الشّركات المزوّدة للورق الصّحي مع المدّعية								
5 أشهر من سنة 2018		2017		2016		2015		
%	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	
56,8%	4.2	65,2%	13.2	63,0%	12.3	60,8%	10.1	المواد الصحية
33,3%	2.5	30,4%	6.1	33,1%	6.4	37,4%	6.2	فلوريس للتوزيع
2,4%	0.179	2,7%	0.5	3,0%	0.5	1,4%	0.2	ارقانيا للتوزيع
0,0%	0.0004	0,0%	0.001	0,0%	0.005	0,0%	0.008	انتاركوسميتيك للتوزيع
0,4%	0.028	0,3%	0.055	0,1%	0.029	0,2%	0.033	سوتيلين
2,1%	0.159	1,4%	0.285	0,7%	0.13	0,1%	0.02	باكو
0,0%	0	0,0%	0	0,0%	0	0,0%	0.000036	الصناعية للمواد الورقية
0,0%	0	0,0%	0	0,0%	0.003	0,0%	0.003	ا أ الصناعية
0,1%	0.004	0,0%	0.004	0,0%	0.006	0,0%	0.007	سودات للتوزيع
4,2%	0.316	0,0%	0	0,0%	0	0,0%	0	العالمية للتجارة
0,7%	0.051	0,0%	0	0,0%	0	0,0%	0	ديستريباس
100%	**7.5**	**100%**	**20.3**	**100%**	**19.5**	**100%**	**16.7**	الحاصل العام

المصدر : معطيات مستقاة لدى المدعية.

الوحدة بحساب المليون دينار.

وحيث يتبيّن من مجمل ما تقدّم عدم قابليّة إستيعاب مختلف الشّركات المنافسة للشّركة المدّعى عليها لحجم التّزويد التّي تقدّمه هذه الأخيرة، سواء للمدّعية من جهة، أو لمسالك التّوزيع بالسّوق المحليّة عموما من جهة ثانية .

وحيث تأكّد كذلك عدم قابليّة إستبدال المنتجات من الورق الصّحي على اختلاف علاماتها التّجارية لمنتجات الشّركة المدّعى عليها المروّجة تحت علامة " ليلاس ""، وذلك من حيث تنوّع العرض وحجمه.

وحيث بيّنت التّحقيقات من جهة أخرى، تأثير تراجع معاملات المدعية في قطاع الورق الصحي وخاصة ما تعلق بمنتجات علامة ليلاس على إجمالي نشاطها باعتبار تداعيات عدم توفيرها لمنتجات المدّعى عليها ضمن قائمات معروضاتها من المنتجات الموزّعة على شبكتها التّسويقيّة، وهو ما تسبب في إلغاء العديد من الطّلبيات المقدمة من حرفاء المدّعية.

وحيث ثبت من أوراق الملف، أنّ قطع العلاقة التّجاريّة بين الطّرفين ترتّب عنه تراجع هامش ربح المدّعية بنسبة 61 %، (إنخفاض إلى 3.2 % بعد أن كان في حدود 8.2 .%)، وتدنيّ قيمة الهامش المسجّل باحتساب التّخفيضات المتحصّل عليها إلى حدود الـ134 ألف دينار، فضلا عن ارتفاع سعر التزوّد بمنتجات "ليلاس" من الورق الصّحي، ممّا تسبب في حرمانها من الحصول على تخفيضات عينيّة، وتكوين مخزون يوفّر أرضيّة تجاريّة للتّقليص في سعر التّزوّد، ولإنتعاشة هامش ربح المدّعية (Manque à gagner).

وحيث تجلى من مجمل النّتائج والمعطيات المتحصّل عليها تواجد الشّركة المدّعية في وضعيّة تبعيّة إقتصاديّة تجاه الشّركة المدّعى عليها، وهي الوضعيّة التّي أثّرت على مكانتها بالسّوق المرجعيّة المعنيّة ، فضلا عن تداعياتها السّلبيةّ على نشاطها في قطاع مواد التّنظيف لترابط توزيع منتجات القطاعين كيفما سبق بيانه.

وحيث أنّ وضعيّة التّبعيّة الإقتصاديّة المذكورة، لا تكون مخلّة بالمنافسة طبقا لأحكام الفصل 5 من القانون عدد 36 لسنة 2015 والمؤرخ في 15 سبتمبر 2015 المتعلق بإعادة تنظيم المنافسة والأسعار،إلّا متى إقترنت بتعسّف وإفراط في إستغلالها من قبل المدّعى عليها.

وحيث توجّب تبعا لكل ذلك، تبيان مدى توفّر مقوّمات التعسّف والإفراط في استغلال وضعيّة التّبعيّة الإقتصاديّة من قبل المدّعى عليها تجاه المدّعية .

حيث منعت أحكام الفصل 5 من القانون عدد 36 لسنة 2015 المؤرّخ في 15 سبتمبر2015 الإستغلال المفرط لوضعيّة التّبعيّة الإقتصاديّة وأدرجتها ضمن الممارسات المخلّة بالمنافسة.

وحيث إقتضت الفقرة 3 من الفصل 5 من القانون عدد 36 لسنة 2015 سالف البيان، أنه:

" **يمكن أن تتمثّل حالات الإستغلال المفرط لوضعيّة هيمنة أو حالة تبعية إقتصاديّة خاصّة في الإمتناع عن البيع أو الشراء أو تعاطي بيوعات أو شراءات مشروطة، أو فرض أسعار دنيا لإعادة البيع أو فرض شروط تمييزيّة أو قطع علاقات تجاريّة دون سبب موضوعي، أو بسبب رفض الخضوع إلى شروط تجاريّة مجحفة**" .

وحيث وردت صور الإستغلال المفرط لوضعيّة التبعيّة الإقتصاديّة المنصوص عليها بالفقرة 3 من الفصل 5 سالف البيان على سبيل الذّكر لا الحصر.

وحيث إقتضت أحكام الفصل 35 من قانون إعادة تنظيم المنافسة والأسعار على ما يلي:"**يتعيّن على كلّ منتج أو تاجر جملة او مورّد أو مسدي خدمات أن يعدّ ويمسك جدول الأسعار والشّروط العامّة للبيع المتمثّلة في بيان المنتجات أو الخدمات، والأسعار الفرديّة والأداءات وشروط الخلاص وآجالها، والتّخفيضات التّجاريّة والماليّة بكافة أصنافها.**

ويجب أن يوافي به كلّ مهني يتقدّم بطلب في ذلك .

وتتمّ الموافاة بكلّ الوسائل المطابقة للعرف المهني إلّا أنهّ يجب أن تكون الموافاة كتابيّة إذا كان الطّلب كتابيّا".

وحيث بيّنت التّحقيقات أن الشّركة المدّعى عليها لازمت الصّمت تجاه الطّلب الكتابي الصّادر عن المدّعية للحصول على الشّروط العامّة للبيع المعتمدة منها، وهو ما يعدّ رفضا ضمنيّا له بما يشكّل ممارسة تقييديّة على معنى أحكام الفصل 35 من قانون إعادة تنظيم المنافسة والأسعار.

وحيث تعدّدت مظاهر تعسّف المدّعى عليها وإفراطها في استغلال وضعيّة التّبعيّة الإقتصاديّة التّي تواجدت فيها المدّعية، وتجسّمت في:

1) فرض الشّركة المدّعى عليها شروطا تمييزيّة مجحفة تجاه الشّركة المدّعية:

حيث تبيّن بمراجعة مجمل الشّروط العامّة للبيع المطبّقة من قبل المدّعى عليها في علاقاتها التّجاريّة مع سائر حرفائها، بإستثناء المدعية، من موزّعين وتجّار الجملة (تجّار جملة/ مساحات تجارية كبرى ومتعدّدة الأجنحة ، صيدليّات)، عدم إعتمادها لشرط تحقيق سقف أدنى من رقم معاملات تجاريّة سنوّية لقبول التّعامل التّجاري مع الحريف وفقا لإتّفاقيّة خاصّة، فضلا عن عدم تضمّنها لحقّ الفسخ الآلي للرّابطة التّجاريّة وإنهائها من جهة واحدة في صورة عدم خضوع حريفها لذلك الشّرط المجحف.

وحيث ثبت في المقابل تعمّد إفراد المدّعية بعنوان سنة 2018 ، وبمقتضى مشروع إتّفاقيّة تجاريّة مستحدثة، بشروط خاصّة مقارنة ببقية حرفائها وبطريقة مغايرة لما تمّ التّعامل معها سنويّا خلال كامل الفترة الممتدة بين 2014-2017.

وحيث يستفاد من مقتضيات الفصل 3 من مشروع الإتّفاقيّة، اشتراط المدّعى عليها تلازم استحقاق المدّعية لتخفيضات سنوية بـ7 % مع تحقيقها لرقم معاملات أدنى قدره 13.5 مليون دينار، فضلا عن تسليط شرط جزائي يقضي بترتيب الفسخ الآلي للرّابطة التّعاقديّة في صورة عدم تحقيق ذلك، علاوة على عدم تمتيع العارضة بالتّخفيضات السّنويّة.

وحيث ثبت أنّ عقود التّعاون التّجاري المبرمة بين المدّعى عليها وجانب من حرفائها، لم تنص على أنّ إستمرار العلاقة التّجاريّة الرّابطة بينهم تتوقّف على تحقيق رقم معاملات سنويّ أدنى.

وحيث سبق لفقه قضاء مجلس المنافسة إدانة التّمييز الممارس من قبل ذات الشّركة المدّعى عليها بين حرفائها من تجّار جملة ومساحات تجاريّة كبرى، وإعتبر ذلك من قبيل الممارسة التّمييزيّة غير المبرّرة بين الحرفاء، ذلك أنّ هذا التمييز أفرز وضعيّة حرجة لتجّار الجملة مقارنة مع وضعيّة المساحات التّجاريّة المتّسمة بقوّة التّفاوض وإنتهى إلى إعتباره مظهرا من مظاهر التّعسّف في جانبها.

2) تطبيق المدّعى عليها لشروط عامّة تمييزيّة عند البيع:

حيث ثبت من مضمون الاتّفاقيّات التّجارية المبرمة بين المدّعى عليها وحرفائها من المساحات التّجاريّة الكبرى ومتعدّدة الأجنحة، تطبيقها لشروط عامّة للبيع تمييزيّة تفاضليّة لفائدة هذا الصّنف من الحرفاء، وذلك بمنحها نسب تخفيضات تفوق ما تمّ إقراره للمدّعية، ضرورة أنّها منحت شركة "أوليس هيبار للتّوزيع " المستغلّة للمساحات التّجارية النّاشطة تحت علامة " كارفور " تخفيضات سنويّة قدّرت بـــ8 % ، بالرّغم من أنّ حجم تعاملها كان أقلّ من التّعامل المنجز مع المدّعية، و كذلك مركزية الشراء "جيمو" لحساب الشّركات المستغلّة للمساحات التّجارية النّاشطة تحت علامات" جييون" و "مونوبري"نسب تخفيضات مسبقة التّحديد(6.75 %) بصرف النّظر عن حجم المعاملات المنجز سنويّا .

وحيث يخلص ممّا سبق بيانه، إعتماد المدّعى عليها لشروط تمييزيّة مجحفة تجاه المدّعية، مقارنة بما سبق التّعامل في شأنه بينهما، وبما تعتمده مع سائر المساحات التّجاريّة الكبرى، وهو ما يعدّ إفراطا منها وتعسّفا في استغلال علاقة التّبعيّة الإقتصاديّة التّي تتواجد فيها الشّركة المدّعية تجاهها، وهي جميعها ممارسات يحظرها الفصل 5 من قانون إعادة تنظيم المنافسة والأسعار.

3) قطع المدّعى عليها للعلاقة التّجاريّة التّي تجمعها بالعارضة دون سبب موضوعيّ :

حيث تبيّن من أوراق الملف أنّ المعاملات بين طرفي النّزاع، تحكمها اتّفاقيّات سنويّة إمتدت طيلة الفترة المتراوحة من سنة 2014 إلى غاية سنة 2017، وتضمّنت تنصيصا على استحقاق المدّعية لتخفيضات سنويّة عينيّة قدرها 7 % من إجمالي رقم المعاملات المنجز بصرف النّظر عن قيمته.

وحيث أنّه، ومع حلول سنة 2018 ، بادرت المدّعى عليها بعرض إتّفاقيّة تجاريّة إطاريّة معدّلة تقضي بالأساس بربط استحقاق المدّعية لذات التّخفيضات السّنويّة المعمول بها لسنوات 2015-2017، بوجوب تحقيق رقم معاملات سنويّ أدنى 13.5 م.د.

وحيث أقرّت المدّعى عليها بالدّوافع الحقيقيّة لقيامها بتضيّيقات جديدة لتمتيع المدّعية بنفس التّخفيضات السّنويّة التّي دأبت على العمل بها، مفيدة سعيها للحصول على معطيات متعلّقة بمكانة منتجاتها المروّجة من قبل المدّعية بمسالك توزيع هذه الأخيرة .

وحيث أعربت المدّعى عليها عن إستعدادها لتعديل التّضيّيقات المقترحة، أو حتّى العدول عنها، نظير موافاة المدّعية بالمعلومات المطلوبة.

وحيث ثبت للمجلس أنّ الدّواعي الحقيقيّة للتّضيّيقات المستحدثة إنّما هي في الحقيقة والقصد مبرّرة بسعي المدّعى عليها الحصول على معطيات تهمّ مسالك التّوزيع الرّاجعة بالتّصرف للمدّعية، والتّي تروّج بها منتجاتها من الورق الصّحّي.

وحيث تعدّ المعلومات المطلوبة بالنّسبة للمدّعى عليها، أداة إستثمار ودفع لترويج منتجات علامة " ليلاس" من مواد تنظيف التّي تمّ الإعلان عن انطلاقها بمناسبة الإعلان التّجاري لمجمع" ليلاس" المؤرّخ في أكتوبر 2018 ، والذي تمّ التّأكيد من خلاله على استثمار شبكة التّوزيع التّي توفّرها وإكتسبتها منتجات "ليلاس" من الورق الصّحّي بناء على السّمعة والمكانة لدى عموم المستهلكين.

وحيث أنّ المدّعى عليها، على علم وإدراك بالمكانة التّي تتمتع بها المدّعية في مسالك توزيع مواد التّنظيف، بإعتبارها تتحكّم في نسبة تعادل 70 % من شبكة التّوزيع بالجملة لمواد التّنظيف وخاصّة ما تعلّق بمنتج الجافال، فضلا عن إقرارها بخصوصيّة ترويج مواد التّنظيف والورق الصّحّي باعتبار أنّ هذه المواد تروّج بنفس المسالك وتقدّم في شأنها طلبيّات مجمّعة من قبل تجّار الجملة درجة ثانيّة أو تجّار التّفصيل.

وحيث أنّ طلب المدّعى عليها لا يندرج ضمن المعطيات التّي ألزم المشرّع المهنيّين تبادلها فيما بينهم، إمّا بصفة تلقائيّة، أو على إثر التّقدم بطلب، على غرار الشّروط العامّة للبيع أو جداول الأسعار المعدّة من قبل المهنيين أو الفوترة الواجبة بينهم، أو عقود الخدمات التّجاريّة الواجبة التّحرير كتابة والمسك من قبل أطرافها طبقا لأحكام الفصل 35 من القانون عدد 36 لسنة 2015 المتعلّق بإعادة تنظيم المنافسة والأسعار.

وحيث أنّ مطالبة المدّعى عليها للعارضة، بالاطّلاع على أسرار تجاريّة خاصّة بها كان لغاية دفع تواجد منتجات"ليلاس" من مواد التّنظيف بالسّوق المحليّة ، وهو ذات القطاع الذي تنشط فيه العارضة، وأسّست له رصيدا من عمل السّنين الطّويلة ، تمثّل في مسالك توزيع أقرّت ممثّلة المدّعى عليها بكونها محكمة التّنظيم وممتدّة داخل كامل تراب البلاد.

وحيث أنّ إبقاء المزوّد على نفس التّخفيضات الممنوحة للموزّع، مع التّضييق في شروط تمتيعه بها بالتّرفيع في حجم المعاملات المستوجبة تعدّ متى إقترنت بوجود تبعيّة إقتصاديّة مظهرا من مظاهر التّعسّف والإفراط في إستغلال هذه الوضعيّة.

وحيث أقرّت المدّعية من جهة أخرى، بأنّها مدينة للمدّعى عليها بقيمة ماليّة ناهزت الـ497 ألف دينار نظير شراءاتها بعنوان جانفي 2018 ، مقابل وجود دين لفائدتها بقيمة ماليّة فاقت المليون دينار، بما يعادل نسبة التّخفيضات السّنويّة المستحقّة، أي الـــ7 % عن معاملات سنة 2017 .

وحيث رفضت المدّعى عليها القيام بعمليّة مقاصة بين المبلغين بتعلّة عدم ترابط المستحقّات المتبادلة ، فضلا عن رفضها مقترح تصفيّة هذه الدّيون بصفة متزامنة ومتلازمة، وهو ما أدّى إلى تردي الوضعيّة الماليّة للمدّعيّة .

وحيث كانت ممارسات الجهة المدّعى عليها على نحو ما ذكر، مخالفة لأحكام الفصل الخامس من قانون إعادة تنظيم المنافسة والأسعار، وتنمّ عن إفراط في إستغلال وضعيّة التّبعيّة الإقتصاديّة التّي توجد فيها المدّعية تجاهها، بما يجعلها موجبة للإدانة والعقاب وفقا لأحكام الفصلين5 و 43 من القانون السّالف الذكر.

ولهذه الأسباب:

قرّر المجلس:

أوّلا– قبول الدّعوى شكلا، وفي الأصل:

1. إعتبار الممارسات المنسوبة للمدّعى عليها مخلّة بالمنافسة على معنى الفصل الخامس من قانون إعادة تنظيم المنافسة والأسعار.

2. إلزام الشّركة المدّعى عليها بالكفّ عن الممارسات المدانة .
3. تسليط خطيّة ماليّة على شركة " المواد الصّحيّة SAH " قدرها مليون دينار (1.000.000 دينار).
4. إلزام الشّركة المدّعى عليها بنشر منطوق هذا القرار بصحيفتين يوميّتين وذلك على نفقتها.

وصدر هذا القرار عن الدّائرة القضائيّة الأولى لمجلس المنافسة برئاسة السّيد رضا بن محمود وعضويّة السّادة والسّيّدات محمّد العيّادي ومحمّد شكري رجب وسندس بالشّيخ وريم بوزيّان.

وتلي علنا بجلسة يوم 28 نوفمبر 2019 بحضور كاتبة الجلسة السيّدة يمينة الزّيتوني.

الرّئيس	كاتبة الجلسة
رضا بن محمود	يمينة الزّيتوني